

المجلس (64) | #شرح_بلوغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام في كتاب الصيام قال وعن عائشة - [00:00:02](#) - وام سلمة رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يصبح جنباً من جماع ثم ويصوم متفق عليه وزاد مسلم في حديث ام سلمة ولا يقضي. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:00:22](#) رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا الحديث يتعلق بكون الانسان اذا حصل منه جماع بالليل ثم انه طلع الفجر - [00:00:42](#) وهو لم يغتسل فان هذا لا يؤثر على صيامه يعني يجب الصيام ويدخل في الصيام وهو جنب. ويغتسل بعد طلوع الفجر والاولى للانسان ان يغتسل مبكراً ولكن لو حصل له - [00:01:06](#) انه تأخر ولم يغتسل الا بعد طلوع الفجر فان ذلك يجزئه ولا يؤثر على صيامه. فان ذلك يجزئه ولا يؤثر على صيامه بل ان بعض اهل العلم قال انه لو كان - [00:01:25](#) يعني يوم الجمعة وان عليه جنابة وطلع الفجر واغتسل عن الجنابة طلوع الفجر فانه يغني عن غسل الجمعة لانه حصل في النهار بانه حصل في النهار بان النهار يبدأ بطلوع الفجر. الحاصل ان هذا الحديث يدل على ان الانسان اذا جامع - [00:01:49](#) في ليالي الصيام وانه لم يغتسل قبل طلوع الفجر وحصل له الاغتسال بعد طلوع الفجر كذلك لا يؤثر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك انه يدركه الفجر وعليه - [00:02:16](#) باغتسال من الجماع فيغتسل بعد طلوع الفجر ويكون قد امسك وصام قبل طلوع الفجر فلا يؤثر ذلك على صيامه. نعم وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - [00:02:36](#) متفق عليه ثم ذكر هذا الحديث يتعلق بالقضاء عن الانسان بالقضاء عن الميت وان الانسان اذا مات وعليه صيام فلغيره ان يقضي عنه ويجزئه ويحصل به براءة همته من ذلك الشيء الذي هو واجب عليه - [00:03:01](#) وقد اختلف العلماء منهم من قال ان ذلك خاص بالنذر الذي اوجبه الانسان على نفسه اذا نذر صياماً ايام معلومة ومات ولم يقضي فانه يقضى عنه. وبعض اهل العلم قال ان - [00:03:29](#) ان هذا لا يختص بالنذر بل يكون بكل واجب على الانسان سواء كان واجب باصل شرع كصيام رمضان او واجب بسبب وهو النذر او الكفارة. النذر او الكفارة فان - [00:03:49](#) فان الانسان اذا مات وعليه ان يقضي عنه فلوليه ان يقضي عنه. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام من مات وعليه صيام صام عنه وليه. من مات وعليه صيام قوله عليه صيام يعني شيء لازم له - [00:04:08](#) يعني عليه صيام لازم له اما من رمضان او للنذر او الكفارة فان ذلك آه اذا صام عنه وليه فان ذلك يجزئه فان ذلك يجزئه وبعض اهل العلم قال - [00:04:27](#) ان الانسان اذا كان عليه ايام ثم اجتمع جماعة وصاموا عنه يوماً واحداً فان ذلك يجزي لكن يشترط ان يكون مما لا ترتيب فيه ومما لا

يلزم الترتيب فيه. مثل مثل صيام شهرين - 00:04:52

متتابعين فانه لا بد من التتابع لو صام عشرة ايام عن انسان ثم بعدما فرغ صام عشرة اخرى عنه انسان اخر وكان ذلك متصلا فان ذلك يجزئه ويكفيه. ثم ان قوله صام عنه وليه صام عنه - 00:05:12

وليه هل يختص ذلك بالولي؟ او يجوز ان يصوم عنه غيره؟ او يجوز ان يصوم عنه غيره ولو لم يكن وليا ولو لم يكن قريبا وانما ذكر الولي من اجل ان ان الاقربيات هم الذين يعطف - 00:05:32

بعضهم على بعض ويحسن بعضهم الى بعض. ثم ايضا هذا ليس لازما للولي. ولا واجبا على الولي ان يصوم عن غيره. وانما يا مندوب وانما هذا مندوب له ان فعل ذلك فقد احسن وادى ما عليه من الدين وادى الدين الذي على على قريبه - 00:05:52

وان لم يصم فان ذلك ليس واجبا عليه. فان ذلك ليس واجبا عليه. وعلى هذا فان التعبير ولي لا يعني الخصوص بل لان الغالب ان الاحسان انما يكون من الاقارب من بعضهم لبعض. والا فلو ان - 00:06:12

غير الاقارب يعني فعل مثل صديق صام عن صديقه يعني شيئا واجبا عليه فان ذلك لا بأس به. ويجزئ ولا مانع منه والتعبير بالولي انما هو من اجل ان الاقارب هم الذين آآ يعطف بعضهم على بعض ويحسن بعضهم الى بعض - 00:06:34

لا قال رحمه الله تعالى باب صوم التطوع وما نهى عن صومه عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - 00:06:54

وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وسئل عن صوم يوم الاثنين قال ذاك يوم ولدت فيه وبعثت فيه او انزل علي فيه. رواه مسلم. ثم قال باب التطوع والتطوع هو النفل - 00:07:16

الذي هو غير الواجب الواجب شهر رمضان باصل الشرع شهر واحد في السنة هو شهر رمضان. وما زاد على ذلك هو تطوع. فكل صيام غير صيام هو صيام تطوع - 00:07:36

والتطوع تكمل به الاشياء الفريضة. والانسان يحرص على ان يتطوع في الصيام وان يكون له نصيب من صيام التطوع واقل شيء ان يكون في شهر ثلاثة ايام لان اليوم الواحد - 00:07:55

عن اشرف ايام فثلاثة ايام عن الشهر ومن صام ثلاثة ايام من كل شهر فان له مثل اجر صيام سنة لان اليوم بعشرة ايام والحسنة بعشر امثالها فيحرص الانسان على ان يكون له نصيب وعلى الاقل مثل هذا المقدار الذي يكون الانسان به كأنه صام الدهر - 00:08:15

بفضل الله عز وجل واحسانه وجوده وكرمه سبحانه وتعالى ثمان افضل يوم يصام هو يوم عرفة افضل صيام التطوع يوم عرفة ويليها يوم عاشوراء وصيام عرفة افضل من عاشوراء وغيره. لانه جاء في هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:08:38

انه قال من صام يوم عرفة فان صيام عرفة يكفر السنة الماضية والسنة السنة التالية عرف يكفر الماضي والباقية وعاشوراء الماضي. نعم. يكفر السنة الماضية والباقية. اي اللاتية التي تأتي. يعني السنة الماضية والسنة التي - 00:09:01

الفنتين وهذا التكفير انما هو للصغائر وليس للكبائر. لان الكبائر لا بد فيها من التوبة. واما الصغائر فتكفرها الاعمال الصالحة يكفرها الاعمال الصالحة. والله يقول ان تجتنبوا كبائر الذنب ما تنهون عنه يكفر عنكم سيئاتكم - 00:09:21

يعني ان افتراض ان تكبير الصغائر انما هو باجتنب الكبائر. ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال يعني صيام رمضان الى والجمعة الى الجمعة الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. يعني اذا اجتنبت الكبائر - 00:09:41

فان الصغائر تكفرها الاعمال الصالحة. وهذه الاعمال الصالحة التي تكفرها ويوم عرفة الذي هو اليوم التاسع من شهر ذي الحجة هذا صومه افضل هذا افضل يوم يصام تطوعا. افضل الاسلام لانه يكفر السنة ما فيها ولا آتية - 00:10:01

وتذكير السنة الآتية الماضية واضح. لكن كيف يكون تكفير السنة الآتية؟ والانسان يعني لم يأتي ولم يحصل منه شيء وانما هو شيء مستقبل قليل معناه انه يوفق لان لا يحصل منه آآ ذنوب يوفق لان لا لان يسلم من الذنوب - 00:10:23

او انه يعني انها تكفر اذا وقعت او انها اذا وقعت منه فانه يوفق فان فانه يحصل تكفيرها له يحصل تكفيرها له وهذا دليل على فضل هذا اليوم وانه افضل يوم يصام تطوعا ولهذا قالوا - 00:10:43

ان ايام ايام عشر ذي الحجة افضل من ايام العشر الاواخر من رمضان. لان فيها يوم عرفة ويوم عرفة هو اهو حور الايام وافضل الايام. واما بالنسبة لليالي فان ليالي العشر من رمضان افضل من ايام من ايام - [00:11:04](#)

العشر افضل من ليالي العشر عشر ذي الحجة. لان فيه ليلة القدر لانها عشر ليالي رمضان فيها ليلة القدر وهي خير من الفجار. فالايام في العشر الاواخر من رمضان افضل لان فيه ليلة القدر. وايام عشر ذي الحجة - [00:11:26](#)

افضل لان فيها يوم عرفة الذي هو افضل الايام يعني فهذا يتعلق يعني بيان الفضل فيما يتعلق بالليالي وفيما يتعلق بالايام بالنسبة لليالي عشر ذي الحجة آ آ ايامها افضل - [00:11:46](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر قالوا ولا الجهاد في سبيل الله؟ قالوا ولا الجهاد في سبيل - [00:12:14](#)

الا الا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء مما لنرجع بذلك بشيء. فهذا يدل على فضل الايام وافضلها يوم عرفة واما بالنسبة لليالي فان ليالي آ العشر الاواخر من رمضان افضل لان فيها ليلة قدر وهي خير من الف شهر. اذا هذا - [00:12:24](#)

دلنا على فضل هذا اليوم وانه يوم عظيم وان صيامه افضل يوم يصام تطوعها. نعم سئل عن صوم يوم وسئل عن صوم يوم عاشوراء. سئل عن صيام عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية - [00:12:46](#)

وهذا يدل على فضله ولكنه دون عرفة لان عرفة جاء فيه انه يكفر السنة ذاته فهذا يوم فاضل وهذا يوم فاضل وصيام يوم عرفة يكفر سنتين الماضية والآتية واما صيام عاشوراء فهو يكفر - [00:13:04](#)

في كفر السنة الماضية ويوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر ذي الحجة. شهر محرم. اليوم العاشر من شهر الله المحرم هذا هو يوم عاشوراء. فصيامه ومن افضل ما يصام تطوعا وهو افضل يوم يصام بعد يوم عرفة. افضل يوم يصام بعد يوم عرفة لان هذا - [00:13:22](#)

يكفر السنة الماضية والآتية وهذا يكفر السنة الماضية وسئل عن صوم يوم الاثنين فقال ذاك يوم ولدت فيه وانزل علي فيه او بعثت فيه. وهذا يدل على فضل هذا اليوم - [00:13:44](#)

فضل صيامه وكذلك مثله الخميس. لان لانه جرى الاعمال فيهما. فيكون صيام الاثنين من ان الرسول عليه السلام ولد فيه وبعث فيه وانزل فيه عليه فيه وصيام يعني اه وسؤالنا الخميس فانه من اجل ان وايضا تعرض فيه الاعمال. يكون فيه سببان - [00:14:00](#)

واما يوم الخميس فان فيه سبب واحد وهو كون الاعمال تعرض فيه فهذان اليومان من ايام الاسبوع من افضل ما يصام تطوعا او هما افضل ما يصام تطوع الاثنين الاثنين والخميس - [00:14:30](#)

ثم ان ما يتعلق بهذا اليوم الذي ولد فيه الرسول صلى الله عليه وسلم. المشروع فيه الصيام وليس فيه وليس المشروع فيه احياء المولد بامور محدثة ما جاء فيها سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:46](#)

فالسنة هي اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام فيما جاء. ولهذا فان الذين يتخذون الموالد لا يصومون هذا اليوم. وانما يعتنون بالمآكل والمطاعم والاشياء التي يتلذذون بها ويتمتعون بها والمأمور به هو الذي ارشد اليه في - [00:15:07](#)

اليوم الذي في يوم الاثنين انه يصام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذاك يوم ولدت فيه وانزل علي فيه نعم وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه - [00:15:27](#)

له ستا من شوال كان كصيام الدهر. رواه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث يتعلق بصيام ست من شوال. وهذا من الاشياء ينبغي للانسان ان يحرص عليها يعني في صيام التطوع ست من شوال. لهذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال من صام رمضان واتبعه ستا من شوال - [00:15:48](#)

فيكون كصيام الدهر لان صيام رمضان عن يعني عن عن عشرة اشهر وستة من شوال عن آ وست من شوال عن الشهرين الباقيين. لان كل يوم ثلاثة ايام الحسنة بعشر امثالها فيكون اليوم عن عشرة ايام فستة من عن ستين يوم عشرة - [00:16:12](#)

طيب وهذا يدل على فضل صيام هذه الست. وان الانسان يحرص على ان يؤديها. لكن اذا كان عليه قضاء فانه يبادر الى القضاء لان

القضاء لازم هو شيء واجب وشيء يعني شيء في الذمة - 00:16:41

وعلى الانسان ان يبرئ ذمته ويخلصها من الدين الذي عليه. ولا يشتغل بالنفل ويترك الفرض. لا يشتغل بالنفل ويترك الفرض وانما يعتني بالفرط ثم يأتي بالنفل بعد ذلك ثمان هذه الايام الستة لا يلزم ان تكون متوالية ولا ان تكون في اول الشهر ولا وسطه واخره بل

تجوز في - 00:17:02

في اي وقت منه سواء في اوله او اخره او وسطه مجتمعة او متفرقة لكن الانسان اذا بادر يعني بعد العيد فان هذا هو الاولى لان فيه

اه المبادرة الى الصيام - 00:17:27

المبادرة الى الطاعة حتى لا يحصل الانسان مشاغل في ظهر الشهر وهو ما صام لكن اذا بادر فانه يكون اتى بهذا الامر العظيم الذي

اجره عظيم وثوابه جزيل عند الله سبحانه وتعالى - 00:17:44

صام رمضان واتبعه ستة من شوال لان الذي عليه قضاء من رمضان يعتبر ما صام رمضان والرسول عليه السلام قال من صام رمضان

واتبعه ستة من شوال. يعني ادى الواجب - 00:18:04

واتى بالنفل ومن كان عليه قضاء لا لم يعتبر ادى الواجب بل بل فيه شيء في ذمته فعلى الانسان ان يبادر الى ان يؤدي الفرض الذي

عليه يقضيه ثم بعد ذلك يأتي بالست من شوال واذا خرج شوال - 00:18:19

فانها ستة فوات محلها ولكن الانسان يحرص على ان يأتي بها ويحرص على المبادرة آآ الاتيان بها حتى لا يحصل له شيء يعوقه او يعني

لا يجعله تمكن فيخرج عليه الشهر وهو لم يحصل - 00:18:39

واذا صام رمضان واتبعه ستة من شوال فانه يحصل اجر صيام الدعاء واذا صامت ايام كل شهر يحصل اجر صيام الدهر. فيكون

الانسان بفعله هذا يحصل اجر الدهر مرتين يحصل اجر الدهر مرتين مرة عن صيام رمضان الستة من شوال - 00:18:56

ومرة عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر. ومرة عن صيام عن صيام ثلاثة ايام كل شهر والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه

ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:19:15

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب بحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين سبحانه اللهم

وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 00:19:33